أمر

بشأن الأراضي الممنوحة للجمعيات

ذات النفع العام

نحن حمدان بن راشد آل مكتوم نائب حاكم دبي رئيس البلدية

تحقيقاً للمصلحة العامة،

نأمر بما يلـي:

أولاً: تكون كافة الأراضي الممنوحة أو التي تمنح من الحكومة للجمعيات ذات النفع العام مخصصة فقط لاستغلالها في إقامة المقار والمنشآت اللازمة لتمكينها من مزاولة الأنشطة المصرح لها بها قانوناً.

ثانياً: يحظر على الجمعيات ذات النفع العام التصرف في هذه الأراضي وما قد يقام عليها من إنشاءات بأي نوع من التصرفات سواء عن طريق الإجارة أو الاستثمار أو الاستغلال لغرض تجاري أو لأي غرض آخر من غير الأغراض المشار إليها في البند السابق.

ثالثاً: ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية, ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره.

حمدان بن راشد آل مكتوم

نائب حاكم دبي . رئيس البلدية

صـدر في20 فبـــــراير 2000م

الموافـق لـ 15 ذي القعدة 1420 هـ